سوى انه لا يكون الخلاف بين نوعين من جنس وهذان جنسان ونوعان من جنس
وهذا ادور ظاهر الثاني انه اشترط في التضاد غاية الخلاف فكونهما
في نوعين دون انواع من جنس ضروري لان المعتبر انما هو غاية الخلاف انما تكون
بين الطرفين لا بين الطرف وبين الاوسط واما لم يشترط فبحكمه لظاهر
من انواع اللون الثالث انهم اتفقوا على تضاد السواد والبياض على
ان الحذف مع انه ليس نوعين اخيرين من اللون بل السوادات المتفاوتة
انواع مختلفة مشتركة في عارض السواد المقول بالتشكيك وكذا البياض
وعلى ما ذكروا من ان التضاد الحقيقي لا يكون الا بين نوعين بينهما غاية الخلاف
يلزم ان لا يكون في الالوان الا بين غاية السواد وغاية البياض الرابع ان ما
ذكره ابن سينا من نفي التضاد المشهور بين انواع الشجاعة والتهور
والجبن ينافي ما ذكره من اشتراط غاية الخلاف في التضاد المشهوري قوله
فالواجب ان لا تقابل بين الوحدة والكثرة بالذات بل بعارض العلية والمكيالية لان مو
ضوعهما قد لا يتحد بالشخص ولان احد المتقابلين لا يقوم بلا ضرورة لا تحول
بان الموضوع قد لا يتحد بالشخص بل بالنوع او بالجنس وتعارض اعم ومع
ذلك يعرفه الفرد شرح كلام الفلاسفة ان بين الوحدة والكثرة تقابل التضايف
بواسطة ما عرض لهما من العلية والمعلولية والمكيالية والمكيلية وذلك
ان الكثرة لما كانت مجتمعة من الوحدات كانت الوحدة علة مقومة للكثرة
ومكيالا لها والكثرة معلولة متقومة بالوحدة ومكيلة لها وليس
بينهما تقابل بالذات لوجهين احدهما موضوع المتقابلين يجب وحدة
بالشخص لما سبق من تفسير المقابل وموضوع الوحدة والكثرة ليس كذلك لانه
اذا طرأت الكثرة على الشيء بطلت هويته الوحدانية والعكس اذا طرأت
الوحدة على الاشياء بطلت الهويات المتكثرة وحصلت هوية وكان هذا
هو مراد الامام بقوله اذا طرأت الوحدة بطلت الوحدات التي كانت ثابتة
فيبطل موضوع الكثرة مجموع الوحدة وان مجموع الوحدات نفس الكثرة لا موضوعها

وثانيها

وثانيها ان الوحدة مقومة للكثرة ولا شيء من المتقابلين كذلك لامتناع ان
يكون احدهما عدم الآخر ظاهر واما في التضايف فلان المقوم للشيء
متقدم عليه وجودا وتعقلا والمتضايفان يكونان معا في التعقل والوجود
واما في التضاد فلان المقوم للشيء يجامعه والضد لا يجامع الضد بل رافع
فان قيل هذا انما يصح في الكل لان الاجتماع في المحل انما ينافي التقابل مطلقا
قلنا لا نسلم فان من المتقابلين بالايجاب والسلب قد يجتمعان في
محل اذ الكلام بحسب الوجود دون التعقل وكذا الوجهين ضعيف اما
الاول فلان موضوع المتقابلين لا يلزم ان يكون واحدا بالشخص وكيف يتصور
ذلك في مثل العرضية والاعراضية بانه قد يكون واحدا بالشخص كالعرض
والجوهر لزيد او بالنوع كالزوجية والفردية للانسان او بالجنس كالزوجية
والفردية للعدد او بامر عارض كالخير والشر للشيء ومع ذلك فيصدق العرضي
والنقض في كل انسان كالعرضية والاعراضية فقولنا الانسان عرض والانسان
ليس بعرض ولا يلزم محال عدم اتحاد الوحدة موضوع والكثرة دليل عدم التضاد
بينهما فان من شأن المتضادين التعاقب على موضوع واحد ولو بالامكان اذا
كان كما اذا كان احدهما لازما كسواد الغراب قوله والثاني بمنع تقوم
الكثرة بالوحدة وانما تتقوم معروضها بمعروضها ولا نزاع في ان المتقابلين
اذا اتحد مع الموضوع كالعرضي والاعراضي والبصر والعمى والاب والابن
والاسود والابيض لم يكونا متقابلين بالذات فكيف نفس المعروضين
فان قيل التقوم بين المعروضين يستلزم جواز اجتماع العارضين قلنا
لو سلم فبحسب الوجود وهو لا ينافي تقابل الايجاب والسلب كالابيض والخلو
عن البياض والا بياض اعني الحلاوة ومن هاهنا قيل ان مفهومهما تقابل
الايجاب والسلب والحق انهم ارادوا نفي التقابل بين الكثرة التي هي العدد
والوحدة التي منها العدد واما مفهوماهما المعتبران بالحمل فتقابلهما
وعدمه فالظاهر تقابلهما بالايجاب والسلب شرح واما الثاني فلانه لا

Copyright © King Saud University